في العلوم من الجزئية وان كان ايجابيا ولكونه موافقا للاول في
اشرف مقدمتيه التي هي الصغرى اذ الاصغر اشرف من الاكبر
لكون موضوع المطلوب اشرف من محموله لان المحمول انما طلب
لاجله ايجابا او سلبا او موضوعا فيهما وسواء كل الثالث حصل
ثالثا شاركه الاول في احدى المقدمتين او موضوعا في الصغرى ومحمولا
في الكبرى وسواء كمل الرابع جعل بها لمخالفته الاول في المقدمتين
والاول ان يستدل بصدق الاوسط على كل الاصغر اشارة
الى الصغرى الموجبة الكلية نحو كل ج ب او بعضه اشارة الى الصغرى
الموجبة الجزئية نحو بعض ج ب وصدق الاكبر على كل ما صدق عليه
الاوسط اشارة الى الموجبة الكلية الكبرى مثل كل ب ا او
عنه اي سلب الاكبر عن كل ما صدق عليه الاوسط وسواء اشارة
الى الكبرى السالبة الكلية مثل لا شئ من ب ا على صدق الاكبر
على كل الاصغر متعلق بقوله يستدل وهو اشارة الى نتيجة الضرب
الاول وهي الموجبة الكلية مثل كل ج ا او بعضه اشارة الى نتيجة
الضرب الثالث وهي الموجبة الجزئية مثل بعض ج ا او سلبه
عنه كله اشارة الى نتيجة الضرب الثالث وهي السالبة الكلية كقولنا
لا شئ من ج ا او بعضه اشارة الى نتيجة الضرب الرابع وهي السالبة
الجزئية مثل بعض ج ليس ا والثاني ان يستدل بصدق
الاوسط على كل الاصغر وسلبه عن كل الاكبر كقولنا كل ج ب ولا
شئ من ا ب او يستدل بعكسه اي نعكس وكلك اي سلب الاوسط
عن كل الاصغر وصدقه على كل الاكبر كقولنا لا شئ من ج ب وكل
ما سلب الاكبر عن كل الاصغر وصدقه على كل الاكبر كقولنا لا شئ من ا
الحاصل من مذين الضربين او يستدل بصدق الاوسط على بعض
اي بعض الاصغر وسلبه عن كل الاكبر كقولنا بعض ج ب ولا
شئ من ا ب او سلبه اي يستدل بسلب الاوسط عن بعض الاصغر

وصدقه على كل الاكبر عن بعض الاصغر كقولنا بعض ج ليس ب
وكل ا ب على سلب الاكبر عن بعض الاصغر كقولنا بعض ج
ليس ا الحاصل من مذين الضربين وذلك لاستدلال انما يتحقق
بشرط ان يتحد زمان السلب والايجاب الذي في المقدمتين او
يكون احدهما ايما اذ لو لم يتحقق واحد من الامرين لم ينتج القياس
كقولنا كل قمر منخسف بالضرورة ولا شئ من الكوكب منخسف وقت
الشريع لا دايما مع كذب قولنا لا شئ من الكوكب بمنخسف بالامكان
ولعل المصنف انما خص هذا الشكل بذكر الشرط لان هذه
الضابطة من مقتضياته قيل ان هذا الشرط لا يمكن في الانتاج
لانه قد يوجد ولا انتاج كما في الممكنة مع الدائمة مثلا يصدق
قولنا لا شئ من الزنجي بأبيض دايما ويصدق بعض الابيض دايما مع كذب
قولنا لا شئ من الزنجي بزنجي لان كانت الزنجية لازمة لذات
الزنجي فصدق الكبرى ممنوع والا فكذب النتيجة والثالث
ان يستدل بصدق الطرفين يعني الاصغر والاكبر على كل الاوسط
كقولنا كل ج ب وكل ج ا او يستدل بصدق احدهما على احد
الطرفين عليه اي على كل الاوسط وصدق الآخر على بعضه
كقولنا كل ج ب وبعض ج ا او قولنا بعض ج ب وكل ج ا
على صدق الاكبر على بعض الاصغر كقولنا بعض ب ا الحاصل
من هذه الضروب البتة او يستدل بصدق الاصغر على كله
اي كل الاوسط كقولنا كل ج ب وسلب الاكبر عن كله اي كل
الاوسط كقولنا لا شئ من ج ا او سلب الاكبر عن بعضه بعض
الاوسط كقولنا بعض ج ليس ا او بصدقه على بعضه اي
يستدل بصدق الاصغر على بعض الاوسط كقولنا بعض
ج ب وسلب الاكبر عن كله كقولنا لا شئ من ج ا على سلب الاكبر
عن بعض الاصغر كقولنا بعض ج ليس ا الحاصل من هذه

Copyright © Regents University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)